

ما حكم عادة إعطاء المرأة العائدة من السفر المال للنساء وإذا سافرت يرجعن لها المال بزيادة؟ بن حميد

عبدالله بن حميد

لاحظت في بعض المناطق عادة سيئة فيما اعتقد. وهي منتشرة بين نساء هذه المناطق وهذه هي اذا قدمت امرأة من بلد اخر او اتت لزيارة امها واصدقائها تعطي النساء اللاتي يأتين لرؤيتها. والترحيب بها نقودا. وعندما تريد - [00:00:00](#) المنطقة يضيف هؤلاء النساء نقودا تعادل تلك التي اعطتها. ويعيدونها اليها كأن تعطي الواحدة منهن منهن. خمسين وتعيدها لها مئة ريال. ما الحكم في ذلك وفقكم الله؟ يا اخ نون عين من الطائف. تقول ان - [00:00:20](#) لكم عادة سيئة. وهو ان المرأة اذا قدمت من بلد وقدم النساء يسلمن عليها. فانها ما تعطيهن نقودا وعندما تريد المرأة ان تسافر الى بلدها مرة اخرى جعلوا يعطونها تلك النقود - [00:00:40](#) دفعت لهم وربما زادوا فتيدفعون عن الخمسين مئة ريال. لا بأس به. فهذا من باب الهدية وليس من باب المعارضة فاذا اعطتهم خمسين ريالاً مثلاً وقبضوها هم بالخيار ان شاءوا سلموا لها شيئاً وان شاءوا لم يسلموا وان شاءوا سلموا اقل من الخمسين او اكثر ما دام - [00:01:00](#) لم يكن هناك مشاركة ولا هناك معاوضة بل كل منهم يسلم باختياره ورغبته واحسان واحسانا منها الى الآخر الى الاخرى كل هذا جائز ولا بأس به ان شاء الله - [00:01:28](#)